الأمين العام

عبدالرحمن بن عبدالله الوابل

19 Dammam • t +966 13 857 1111 • chamber@chamber.org.sa • ة الصناعية للمنطقة الشرقية
udi Arabia f +966 13 857 0607 www.chamber.org.sa Chamber of Commerce & Industry

الرقم:٨٧/٨٥٩
التاريخ: ٣١/٥/
الموافق:١٩/١٠/

غرفة الشرق
ARQIA CHAMBER

السادة/مشتر

السلام عليك

تهديكم

رقم (٠٣٩٤٠

وتاريخ (٢٨/٩/

ووسطاء التأ

بحكم الفقرة

وتاريخ (١٧/٢/

يعد تاريخ (٧/

انتهاء صلاحية

في النشاط ق

التراخيص ومع

المذكورة أعلاه

عليه، يأمل ا

المحترمين

الله وبركاته

شرقية أطيب تحياتها، وتفيدكم بتلقيها خطاب مجلس الغرف السعودية اريخ (١٥/١٠/١٤٤٢هـ)، بالإشارة إلى خطار الهيئة العامة للنقل رقم(١/٤٢/٨١١٩))، المتضمن ما نصت عليه آلية تنفيذ أحكام اللائحة المنظمة لنشاط تأجير السيارات درة بقرار معالي رئيس الهيئة رقم (١/٤١/١٦٨) وتاريخ (١/٧/١٤٤١هـ)، فيما يتعلق المادة (١٢) من اللائحة المنظمة للنشاط الصادرة بقرار معالي وزير النقل (١/٤١/١٢٠) م)، والتي تضمنت التالي: (١) يطبق حكم هذه الفقرة على جميع المنشآت دون استثناء ٢م)، بحيث يقدم طلب التجديد واستيفاء جميع شروطه خلال الفترة التي تسبق تاريخ ص بـ(١٨٠) مائة وثمانون يوماً، وإلا أعتبر الطلب لاغياً. (٢) تمنح المنشآت المرخص لها يخ نفاذ اللائحة والمنتهية تراخيصها، مهلة تنتهي بتاريخ (١٧/٢/٢٠٢١م) لتجديد المهلة دون تجديده يعتبر التراخيص لاغياً، ونود الإفادة بموافقة الهيئة على تمديد المهل ريخ (٣١/١٢/٢٠٢١م) بدلاً من (١٧/٢/٢٠٢١م).

ن منشآت تأجير السيارات الاستفادة من المهلة تجنباً لإلغاء التراخيص.

ب ع م/ م ث ر

وتقبلوا خالص التحية والتقدير